الفصل الخامس

الإسلام وقضايا المرأة

أولاً: هل صحيح أن الإسلام يظلم المرأة ويهضم حقوقها؟

١ . عندما جاء الإسلام كانت الأوضاع التى تعيش المرأة فى ظلها أوضاعًا سيئة، فلم يكن لها حقوق تحترم أو رأى يسمع. فانتشلها الإسلام من هذه الأوضاع السيئة، وأعلى مكانتها، ورفع عنها الكثير من الظلم الذى كانت تتعرض له، وجعلها تشعر بكيانها كإنسان مثل الرجل سواء بسواء، وضمن لها حقوقها المشروعة، وأسقط عنها تهمة إغواء آدم فى الجنة بوصفها أصل الشر فى العالم. وبين أن الشيطان هو الذى أغوى آدم وحواء معا كما يقول القرآن: ﴿**فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ**﴾(١).

٢ . يقرر الإسلام أن الناس جميعًا رجالاً ونساء قد خلقوا من نفس واحدة ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ**﴾(٢). فالرجل والمرأة متساويان تماما فى الاعتبار الإنسانى، وليس لأى منهما ميزة على الآخر فى هذا الصدد. والكرامة التى منحها الله للإنسان فى قوله: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِى آدَمَ**﴾(٣). هى كرامة للرجل والمرأة على السواء وعندما يتحدث القرآن الكريم عن الإنسان أو عن بنى آدم فإنه يقصد الرجل والمرأة معا. أما إذا أراد أن يتحدث عن أى منهما وحده فإنه يستخدم مصطلح (الرجال) ومصطلح (النساء).

٣ . وصف النبى ﷺ العلاقة بين الرجل والمرأة بقوله: "**النساء شقائق الرجال لهن مثل الذى عليهن بالمعروف**"(٤). والوصف بكلمة شقائق يوضح لنا المساواة والندية، والرجال والنساء أمام الله سواء لا فرق بينهما إلا فى العمل الصالح الذى يقدمه كل منهما. كما يشير إلى ذلك القرآن الكريم: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾(٥). والله يستجيب لدعاء المرأة كما يستجيب لدعاء الرجل، ولا يضيع العمل الصالح لأى منهما . كما يقول القرآن الكريم .: ﴿**فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لا أُضِيعُ**

---

(١) البقرة الآية: ٣٦.

(٢) النساء الآية: ١.

(٣) الإسراء الآية: ٧٠.

(٤) رواه أبو داود فى كتاب الطهارة ج١ ص ٦١.

(٥) النحل الآية: ٩٧.

عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾[1]. والتعبير القرآنى بقوله ﴿**بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**﴾ يدل على أن كلا منهما مكمل للآخر وأن الحياة لا يمكن أن تستقر دون مشاركتهما معا.

٤ . هل بعد هذا الموقف المبدئى للإسلام من المرأة من خلال النصوص القاطعة من مصدرى الإسلام . القرآن والسنة . يستطيع إنسان منصف أن يتهم الإسلام باضطهاد المرأة وهضم حقوقها؟ إن هناك . فى حقيقة الأمر . خلطًا ظالمًا بين الإسلام كدين له تعاليمه السمحة وبين عادات وتقاليد بالية وسلوك سيئ لبعض المسلمين إزاء المرأة. والحكم الموضوعى على الإسلام ومواقفه ينبغى أن يفرق بين الأمرين. فالوضع المتدنى للمرأة فى بعض المجتمعات الإسلامية يرجع إلى الجهل المنتشر فى هذه المجتمعات وليس نتيجة لتعاليم الإسلام.

***

ثانيًا: هل المرأة تابعة للرجل دائمًا؟

١ . لقد أعطى الإسلام للمرأة استقلالها التام عن الرجل فى الناحية الاقتصادية. فلها مطلق الحرية فى التصرف فيما تملك بالبيع والشراء والهبة والاستثمار.. إلخ. دون إذن من الرجل مادامت لها أهلية التصرف. وليس لزوجها ولا لغيره من أقاربها من الرجال أن يأخذ مالها شيئا إلا بإذنها.

٢ . لا يجوز للرجل حتى ولو كان الأب أن يجبر ابنته على الزواج من رجل لا تحبه. فالزواج لابد أن يكون بموافقتها وبرضاها. وقد جاءت فتاة إلى النبى ﷺ تشكو من أباها زوجها من ابن أخ له ليرفع بذلك من مكانته وهى له كارهة. فاستدعى النبى الأب، وجعل للفتاة حرية الاختيار: إما رفض هذا الزواج أو قبوله. فقررت بمحض إرادتها قبول هذا الزواج وقالت: (يا رسول الله قد أجزت ما صنع أبي، ولكنى أردت أن أعلم النساء أنه ليس للآباء من الأمر شىء)[2]. أى ليس للآباء سلطة إكراه بناتهم على الزواج.

٣ . المرأة شريكة للرجل فى الأسرة وفى تربية الأطفال. ولا يعقل أن تستقيم حياة أسرة دون مشاركة إيجابية من الطرفين، وإلا اختلت موازين الأسرة وانعكس أثر ذلك سلبًا على الأطفال، وقد حمل النبى ﷺ كلا من الرجل والمرأة هذه المسئولية المشتركة عندما قال: (**كلكم**

---

(١) آل عمران الآية: ١٩٥.

(٢) رواه البخارى فى كتاب النكاح.

راع وكلكم مسئول عن رعيته. فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع فى أهله وهو مسئول عن رعيته، والمرأة راعية فى بيت زوجها وهى مسئولة عن رعيتها)[1].

وإسناد المسئولية هنا للمرأة ينفى تمامًا تهمة تبعية المرأة الدائمة للرجل، فليست هناك مسئولية دون حرية، والحرية لا تتفق مع التبعية.

٤ . لا يجوز للرجل أن يمنع المرأة من حقوقها المشروعة فى الحياة ولا يجوز له أن يمنعها من التردد على المساجد للعبادة.

وقد ورد عن النبى ﷺ فى ذلك قوله: **(لا تمنعوا إماء الله أن يصلين فى المسجد)**[2]، وإذا كان بعض المسلمين استنادا إلى تقاليد بالية وأعراف باطلة لا يلتزم بهذه المواقف الإسلامية نحو المرأة فإن ذلك يعد جهلاً بالإسلام وأحكامه أو سوء فهم لتعاليمه الواضحة.

ثالثًا: لماذا تأخذ المرأة نصيبًا أقل من الرجل فى الميراث؟

١ . كانت المرأة قبل الإسلام محرومة من حقها فى الميراث، فأنصفها الإسلام وجعل لها حقًا مقررًا فيه على الرغم من تذمر الكثيرين من العرب حينذاك ممن كانوا يعتقون أن الرجال وحدهم هم الأحق بالميراث لأنهم هم الذين يقاتلون الأعداء.

وقد جعل الإسلام فى أغلب الحالات للذكر ضعف نصيب الأنثى فى الميراث، كما جاء ذلك فى القرآن الكريم: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ**﴾[3]. والنظرة المتعجلة للأمور ربما تعتبر ذلك انتقاصًا من شأن المرأة، وهضمًا لحقها كإنسان له حقوق متساوية مع الرجل. والواقع أن الإسلام أبعد ما يكون عن أن يجعل من ذلك مبررًا للنظر إلى المرأة نظرة متدنية. فسبب هذه التفرقة فى الميراث لا صلة له إطلاقًا بمكانة كل من الرجل والمرأة. ولكنه يرجع إلى الالتزامات التى تقع على كاهل كل منهما.

٢ . فالإسلام يلزم الرجل بالإنفاق على زوجته وأفراد أسرته. وفى الوقت نفسه لا يلزم المرأة بأية التزامات مالية لغيرها. فإذا قمنا بعملية حسابية بسيطة سيتضح لنا أن المرأة عندما تأخذ نصف ما يأخذه الرجل من الميراث فإنها تكون فى وضع مالى أفضل من وضع الرجل، وذلك لأن ما يأخذه الرجل يجب عليه شرعا أن ينفق منه على زوجته وأسرته من البنين والبنات، وعلى أمه وأبيه إذا لم يكن لهما مورد رزق، وعلى أخواته إذا لم يكن لهن عائل، ومعنى

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

(٢) رواه ابن ماجة فى المقدمة ج١ ص ٨.

(٣) النساء الآية: ١١.

هذا أن ما يأخذه الرجل من ميراث يكون فى تناقص مستمر بسبب هذه الالتزامات الكثيرة. أما المرأة فإنها لا تسأل إلا عن نفسها. وهى حرة فى ميراثها حيث تستطيع أن تنميه فى استقلال تام عن الرجل، وليس عليها أية التزامات مالية تجاه أفراد الأسرة، وزوجها ملزم بنفقتها حتى وإن كانت ذات ثراء. وهذا يعنى أن ميراثها سيكون فى ازدياد مستمر.

ومن ذلك يتضح أنه ليس هناك ظلم للمرأة على الإطلاق، أو انتقاص من شأنها، بل لعل الميزان هنا يميل إلى صالحها.

٣ . هناك حالات أخرى قد أشار إليها القرآن الكريم وفصلتها الشريعة الإسلامية يستوى فيها الذكور مع الإناث فى الميراث كما جاء فى الآية ١٢ من سورة النساء ﴿**وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ..**﴾ وذلك فى حالة ما إذا مات رجل أو امرأة وليس له أو لها والد أو ولد (ذكرا كان أو أنثى) وله أو لها أخ أو أخت من ناحية الأم ففى هذه الحالة يستوى الأخ والأخت فى الميراث[١]. كما أن الزوج إذا ماتت زوجته ولها بنت منه أو من غيره ترث البنت ضعف نصيب الزوج وهكذا فى حالات أخرى، وهذه الأنصبة محددة فى القرآن الكريم وتقضى على جميع أشكال المنازعات بين أفراد الأسرة،ودار الإفتاء المصرية تشهد بأن كثيرا من الأقباط فى مصر يحتكمون إلى نظام المواريث الإسلامية لما له من أثر كبير فى حسم المنازعات والقضاء على أسباب الخلاف بين المستحقين للميراث.

رابعًا: لماذا الانتقاص من شأن المرأة فى الشهادة؟

١ . الإسلام لم يجعل شهادة الرجل مساوية لشهادة امرأتين بصفة مطلقة. فهناك أمور لا تقبل فيها إلا شهادة النساء ولا تقبل فيها شهادة الرجال على الإطلاق، وذلك فى كل الأمور التى تتصل بالمرأة مما لا يطلع عليه الرجال، وهذا يدلنا على أن الشهادة مبنية على أساس من الخبرة والمعرفة، وليس على أساس من الذكورة والأنوثة.

٢ . فى أمور البيع والشراء والتعاملات فى المجالات الاقتصادية بصفة عامة كان ولا يزال اشتغال المرأة بها محدودًا، وخبراتها فيها قليلة بالإضافة إلى خبرات الرجل المنغمس فيها يوميًا بصفة مستمرة، ولذلك كان التوجيه القرآنى هنا أن شهادة الرجل الواحد تعادل شهادة امرأتين من منطلق أن خبرة الرجل هنا تعادل خبرة امرأتين فليست القضية عدم ثقة فى المرأة أو انتقاص من شأنها، ولكنها مسألة خبرة بالحياة العملية. ويمكن للمرأة أن تكتسب مثل هذه الخبرات. ويمكن

---

(١) راجع سيد سابق: فقه السنة ج٣ ص ٦١٥ وما بعدها . بيروت ١٩٧١م.

للقاضى أن يقبل شهادة المرأة الواحدة طالما اطمأن إلى ذلك. إذ لا يعقل أن يقبل شهادة رجل أمى ذا خبرة محدودة ويرفض شهادة امرأة متعلمة ومتمرسة بالحياة العملية.

٣ . هناك جانب آخر يلحظه الإسلام فى قضية الشهادة بالنسبة للرجل والمرأة، ويتلخص هذا الجانب فى أن المرأة تتعرض للعادة الشهرية، وهذا أمر قد يؤثر أثناء ذلك على مزاجها وانفعالاتها، وبالتالى يمكن أن يؤثر على شهادتها إذا تمت الشهادة فى أثناء تلك الفترات. وفضلا عن ذلك فالمرأة عاطفية أكثر من الرجل، فربما تتأثر بحال أى من طرفى الدعوى، وترق لحاله، فيؤثر ذلك أيضًا على شهادتها دون قصد منها. ولذلك أشار الإسلام فى مثل هذه الأحوال بشهادة امرأتين حتى إذا نسيت إحداهما، أو أخطأت، فيمكن أن تتلافى الأخرى هذا النقص أو الخطأ[١].

ولكن القاضى له هنا أيضًا أن يأخذ بشهادة المرأة الواحدة إذا ما اطمأن إلى شهادتها.

***

خامسًا: ما موقف الإسلام من ولاية المرأة للمناصب العليا؟

١ . الإسلام لا يمنع المرأة من تولى مناصب عليا فى الدولة. فلها أن تشغل من المناصب ما يتلاءم مع طبيعتها ومع خبراتها وكفاءتها ومؤهلاتها. أما الحديث النبوى الذى اعتمد عليه الفقهاء فى عدم جوز تولى المرأة وظائف عامة وهو **[لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة]**[٢]، فإن له مناسبة خاصة. فعندما بلغ النبى ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم بنت كسرى قال هذا لحديث. وقد استنتج منه الفقهاء أن المرأة لا تلى على الرجال ولاية عامة بمعنى رئاسة الدولة أو الخلافة، ولكن لا يجوز أن يغيب عن ذهننا أن القرآن الكريم قد أثنى على ملكة سبأ فى سورة النمل، وامتدح حكمتها فى معالجة الأمور. وهذا أمر له دلالة هامة تعبر عن مدى تقدير القرآن الكريم للمرأة وكفاءتها وحسن تصرفها وهى فى أعلى منصب فى الدولة.

٢ . لقد نظر كثيرون من علماء الإسلام فى مختلف العصور الإسلامية إلى عمل المرأة نظرة تقدمية، فقد قال الإمام ابن حزم بجواز أن تتولى المرأة الحكم، وهذا هو أيضا رأى الإمام أبى حنيفة صاحب المذهب الفقهى المشهور. أما الإمام ابن جرير الطبرى فقد أجاز أن تتولى المرأة القضاء فى كل شىء يجوز للرجل أن يقضى فيه دون استثناء. وقد روى أن الخليفة الثانى

---

(١) البقرة الآية: ٢٨٢.

(٢) رواه البخارى فى المغازى والفتن.

عمر بن الخطاب قد ولى الشفاء بنت عبد الله المخزومية قضاء الحسبة على سوق المدينة، وهى وظيفة دينية مدنية تتطلب الخبرة والصرامة[1].

٣ . وإذا كان الإسلام لا يحرم المرأة من حقها فى تولى مناصب عليا فى الدولة مادامت أهلاً لذلك فإنه ينبغى ألا يطغى نشاط المرأة خارج البيت على قيامها بمسئوليتها الأساسية نحو أسرتها من أطفال وزوج. فالأسرة هى اللبنة الأولى فى بناء المجتمع، فإذا انهارت كان ذلك إيذانا بانهيار المجتمع من أساسه. والمطلوب إذن هو المواءمة بين عمل المرأة خارج البيت ومسئوليتها فى البيت من أجل مصلحة المجتمع كله.

***

سادسًا: ما موقف الإسلام من حجاب المرأة وحقها فى التعليم والعمل؟

١ . الحجاب الذى يفرضه الإسلام على المرأة لا يطلب منها غير الاحتشام فى ملابسها ومظهرها حتى لا تتعرض للمضايقات من جانب الرجل. فالحجاب هنا صيانة للمرأة وحماية لها وليس قيدًا عليها من شأنه أن يشل حركتها. ولا يعنى الحجاب إخفاء الوجه أو إخفاء اليدين فى قفاز. فهذا ليس من تعاليم الإسلام، وإنما يرجع إلى عادات وتقاليد فى بعض المجتمعات ليس الإسلام مسئولاً عنها. والحجاب كما هو من الفضائل فى الإسلام هو كذلك ولا يزال من الفضائل فى الديانة المسيحية والدليل على ذلك ما ترتديه الراهبات المسيحيات من ملابس تغطى كل جسم المرأة وشعرها، ولا يظهر منها غير الوجه والكفين، والإنجيل يطلب من المرأة أن تغطى شعرها فى الصلاة[2]. وعندما يستقبل بابا الفاتيكان سيدة سواء كانت زوجة لرئيس دولة غربية أو نجمة مشهورة تجدها تغطى شعرها.

٢ . والإسلام لا يمنع المرأة من حقها فى التعليم، بل العكس هو الصحيح وهو أنه يجعل طلب العلم فريضة وأمرًا واجبًا على الرجل والمرأة على السواء. كما جاء ذلك فى حديث عن النبى ﷺ **[طلب العلم فريضة على كل مسلم]**[3]. وتاريخ المسلمين يعرف أسماء الكثيرات من النساء اللاتى نبغن فى علوم الدين وفنون الشعر والأدب وعندما تزوج النبى ﷺ السيدة حفصة .

---

(١) راجع: د. يوسف القرضاوى: فتاوى معاصرة . الحلقة الأولى . ص ٦٣ دار آفاق الغد ١٩٧٨، وراجع أيضا: محمد الغزالي: مائة سؤال عن الإسلام ج٢ ص ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٧٦.

(٢) راجع: الإصحاح الحادى عشر من رسالة بولس الرسول الأولى إلى أهل كورنثوس.

(٣) رواه ابن ماجة فى المقدمة.

وكانت قد تعلمت مبادئ القراءة والكتابة . استقدم لها الشفاء العدوية لتعلمها تحسين الخط وتزيينه استكمالا لتعليمها القراءة والكتابة.

وكانت السيدة عائشة زوجة الرسول أفقه فى أمور الدين وأعلم من كثير من الصحابة. وقد أوصى الرسول نفسه بالأخذ عنها فى أمور الدين.

٣ . والإسلام لا يمنع المرأة أيضًا من العمل. فمن حقها أن تعمل طالما كانت فى حاجة إلى العمل. ولها أن تختار العمل المناسب لقدراتها وكفاءتها ومؤهلاتها. ولا توجد نصوص دينية تمنع المرأة من حقها فى التعليم أو العمل. وقد كانت المرأة حتى فى عهد الرسول تقوم بالكثير من الأعمال والمهام المختلفة سواء فى مساعدة الجيوش أو مداواة الجرحى أو غير ذلك من أعمال اقتضتها طبيعة المرحلة آنذاك.

٤ . ينبغى التفريق بين تعاليم الإسلام الواضحة فى صيانة وحماية المرأة وبعض التقاليد البالية والعادات السيئة التى تعوق تقدم المرأة وتقف حائلاً بينها وبين حقها فى التعليم والعمل فى بعض المجتمعات الإسلامية. فهذه ليست من الإسلام فى شىء. إن الإسلام الذى كرم المرأة يهمه أن تنمى المرأة شخصيتها، فذلك من شأنه أن يجعلها أقدر على تربية أولادها وبناتها، والإسهام بذلك فى بناء جيل قوى يعمل على تطوير مجتمعه وتقدمه وازدهاره.

سابعًا: هل الحجاب لا يتناسب مع الحياة العصرية؟

١ . كل أمة من الأمم لها طابعها الخاص، ولها تقاليدها المرعية فى الأكل والشرب والملبس والمسكن.. إلخ، وكل ذلك يعبر عن ثقافة الأمة وحضارتها وعقائدها. وقد خلق الله الناس مختلفين فى كثير من الأمور، وسيظل هذا الاختلاف إلى نهاية الدنيا. وما يصلح لأمة قد لا يصلح لأمة أخرى. فالمرأة الهندية مثلا لها زى خاص بها (السارى) ولا يعيب عليها أحد ذلك حتى فى البلاد الغربية رغم أنه زى قد يكون غير عملى، ولكن تلبسه المرأة العادية فى الهند كما كانت ترتديه رئيسة الوزراء الهندية أنديرا غاندى. ولم يقل أحد إن هذه الزى يعوق المرأة الهندية عن العمل والإنتاج.

٢ . المرأة الأوروبية كانت حتى بدايات القرن العشرين . فى الأعم الأغلب . تغطى شعرها وتلبس الملابس الطويلة. ولم يعب عليها أحد ذلك. ولكنها بدأت تطور من زيها إلى أن وصل الأمر الآن إلى الوضع الحالى هناك الذى لم يعد يلتزم بأية قواعد أو معايير، وربما يتغير ذلك بعد فترة بناء على ما تقرره بيوت الأزياء هناك.

٣ . أما المرأة المسلمة فإن الإسلام لا يطلب منها فى ملبسها مواصفات معينة أكثر من الاحتشام فى مظهرها حتى لا تكون مثارًا للإغراء وعرضة للمضايقات من جانب الرجل. وليس صحيحًا أن هذا الزى الإسلامى يعوق المرأة عن العمل والإنتاج. ففى كل مؤسسات الدولة نجد كثيرات من النساء فى أعمار مختلفة يلتزمن بالزى الإسلامى ويمارسن أعمالهن بطريقة عادية مثل زميلاتهن من غير المحجبات. فهذه التهمة قائمة على غير أساس معقول. ولم يقم أحد بإجراء دراسة علمية تثبت هذا الزعم.

إن كل ما فى الأمر أن الغربيين يودون أن يروا قيمهم وعاداتهم وتقاليدهم تحظى بالسيادة فى كل مكان. وهذا ضد طبيعة الأشياء. فكل أمة لها شخصيتها المتميزة. ومن حق المرأة المسلمة أن تكون لها شخصيتها وسماتها المميزة فى الملبس والسلوك كما للمرأة الهندية والأوروبية هذا الحق أيضا.

٤ . هناك نساء مسلمات فى عصرنا الحاضر يتقلدن أعلى المناصب ويقمن بعملهن خير قيام رغم ارتدائهن للزى الإسلامى . فالسيدة بنظير بوتو . التى كانت ترأس حكومة دولة من أكبر الدول الإسلامية . ترتدى زيًا قريبًا جدًا من الزى الإسلامى وتؤدى دورها على خير وجه، ولا يعوقها ذلك عن أداء واجباتها، وكذلك الشأن بالنسبة لرئيسة حكومة بنجلاديش التى ترتدى زيًا مشابهًا.

***

ثامنًا: لماذا أباح الإسلام تعدد الزوجات؟

١ . لم يكن الإسلام أول دين يبيح تعدد الزوجات، ولم يبتكر هذا النظام، بل كان أول دين ينظم شئون الزواج، ويحدد تعدد الزوجات بقيود شديدة وشروط قاسية، وعندما جاء الإسلام كان تعدد الزوجات مباحًا بلا حدود، ليس فقط لدى العرب، بل لدى شتى الأمم بشكل أو بآخر.

والإسلام فى تشريعاته الجديدة كان يتبع أسلوب التدرج فى القضاء على العادات السيئة السائدة فى المجتمع. فمن الصعب القضاء على عادات وتقاليد متأصلة منذ عصور سحيقة دفعة واحدة. ومن هنا وجدنا هذا التدرج أيضا فى قضية تعدد الزوجات.

٢ . حدد الإسلام عدد الزوجات الذى كان مطلقا بلا حدود بأربع زوجات، كما جاء فى القرآن الكريم: ﴿**فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ**﴾[1]، ولكن هذا التحديد

---

(١) النساء الآية: ٣.

بأربع فقط لم يكن مطلقا بل كان مشروطًا بشرط أساسى وهو ضرورة العدل بين الزوجات. وهذا يعنى عدم التفريق فى المعاملة بينهن فى كل الأمور. وقد حذر النبى ﷺ من عدم الالتزام بهذا الشرط فقال: **[من كان له امرأتان يميل مع إحداهما على الأخرى جاء يوم القيامة وأحد شقيه ساقط]**(١).

٣ . نبه القرآن الكريم إلى أن العدل بين الزوجات من الأمور التى يصعب تحقيقها، وأن الإنسان مهما حاول فلن يستطيع أن يقيم موازين العدل كاملة بين الزوجات. ويصرح القرآن بذلك فى قوله: ﴿**وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ**﴾(٢).

وإذا كان الأمر كذلك وهو أن العدل متعذر بين الزوجات فإن على الرجل فى هذه الحالة أن يكتفى بزوجة واحدة. وقد ورد ذلك فى صراحة ووضوح فى القرآن الكريم: ﴿**فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً**﴾(٣). وقد جاء هذا التشريع الإسلامى منذ أربعة عشر قرنا من الزمان.

٤ . من ذلك يتبين أن الإسلام لم يفرض الزواج بأربع، ولم يخترع التعدد، فقد كان هذا واقعا قائما أراد الإسلام أن يعالجه بحكمة ودون إحداث هزة عنيفة فى المجتمع. وهذا يوضح لنا أن الأصل فى الإسلام هو الزواج بواحدة، وأن التعدد هو الاستثناء، وإن كان الإسلام قد أبقى على هذا الاستثناء لمبررات معقولة ولمعالجة حالات خاصة. ومن ذلك على سبيل المثال فى أوقات الحروب يموت الكثيرون من الرجال فى ميادين القتال، وتظل الكثيرات من النساء بلا عائل. فتلك حالة استثنائية لجواز التعدد حماية للنساء من الانحراف.

كما أنه قد تمرض المرأة مرضًا مزمنًا تعجز فيه عن القيام بواجباتها الزوجية، أو تكون غير قادرة على الإنجاب، فحماية للزوج من الانحراف يباح له الزواج بامرأة أخرى تتساوى مع الزوجة الأولى فى جميع الحقوق وإذا كان الإسلام قد أبقى على هذا الاستثناء فإنه بذلك يقضى أيضا على خطر التعدد غير المشروع وما يترتب عليه من آثار. وهو التعدد الذى لا يعترض عليه العالم الغربى.

***

---

(١) رواه ابن ماجة فى كتاب النكاح ج١ ص ٦٣٣.

(٢) النساء الآية: ١٢٩.

(٣) النساء الآية: ٣.

تاسعًا: هل تحريم زواج المسلمة بغير مسلم يعد نزعة عنصرية؟

١ . صحيح أن الإسلام يجيز زواج المسلم من غير المسلمة (مسيحية أو يهودية) ولا يجيز زواج المسلمة من غير المسلم. وللوهلة الأولى يعد ذلك من قبيل عدم المساواة، ولكن إذا عرف السبب الحقيقى لذلك انتفى العجب، وزال وهم انعدام المساواة. فهناك وجهة نظر إسلامية فى هذا الصدد توضح الحكمة فى ذلك. وكل تشريعات الإسلام مبنية على حكمة معينة ومصلحة حقيقية لكل الأطراف.

٢ . الزواج فى الإسلام يقوم على "المودة والرحمة" والسكن النفسى. ويحرص الإسلام على أن تبنى الأسرة على أسس سليمة تضمن الاستمرار للعلاقة الزوجية. والإسلام دين يحترم كل الأديان السماوية السابقة ويجعل الإيمان بالأنبياء السابقين جميعًا جزء لا يتجزأ من العقيدة الإسلامية. وإذا تزوج مسلم من مسيحية أو يهودية فإن المسلم مأمور باحترام عقيدتها، ولا يجوز له . من وجهة النظر الإسلامية . أن يمنعها من ممارسة شعائر دينها والذهاب من أجل ذلك إلى الكنيسة أو المعبد. وهكذا يحرص المسلم على توفير عنصر الاحترام من جانب الزوج لعقيدة زوجته وعبادتها. وفى ذلك ضمان وحماية للأسرة من الانهيار.

٣ . أما إذا تزوج غير مسلم من مسلمة فإن عنصر الاحترام لعقيدة الزوجة يكون مفقودا. فالمسلم يؤمن بالأديان السابقة، وبأنبياء الله السابقين، ويحترمهم ويوقرهم، ولكن غير المسلم لا يؤمن بنبى الإسلام ولا يعترف به، بل يعتبره نبيًا زائفًا، ويصدق . فى العادة . كل ما يشاع ضد الإسلام وضد نبى الإسلام من افتراءات وأكاذيب، وما أكثر ما يشاع.

وحتى إذا لم يصرح الزوج غير المسلم بذلك أمام زوجته فإنها ستظل تعيش تحت وطأة شعور عدم الاحترام من جانب زوجها لعقيدتها، وهذا أمر لا تجدى فيه كلمات الترضية والمجاملة. فالقضية قضية مبدأ. وعنصر الاحترام المتبادل بين الزوج والزوجة أساس لاستمرار العلاقة الزوجية.

٤ . وقد كان الإسلام منطقيا مع نفسه حين حرم زواج المسلم من غير المسلمة التى تدين بدين غير المسيحية واليهودية، وذلك لنفس السبب الذى من أجله حرم زواج المسلمة بغير المسلم.

فالمسلم لا يؤمن إلا بالأديان السماوية وما عداها تعد أديانًا بشرية. فعنصر التوقير والاحترام لعقيدة الزوجة فى هذه الحالة . بعيدًا عن المجاملات . يكون مفقودًا. وهذا يؤثر سلبًا على العلاقة الزوجية، ولا يحقق "المودة والرحمة" المطلوبة فى العلاقة الزوجية.